

تحرك عاجل

محاكمة جماعية جديدة لسجناء رأي

يُحاكم المدافعون عن حقوق الإنسان وسجناء الرأي أحمد منصور ومحمد الركن وناصر بن غيث، ضمن 87 رجلاً إماراتياً، في قضية جديدة بتهم ملفقة تتعلق بالإرهاب. وتشمل المحاكمة، التي بدأت في 7 ديسمبر/كانون الأول أمام محكمة الاستئناف الاتحادية في أبوظبي، 62 شخصاً ممن سُجنوا ظلماً من ضحايا المحاكمة الجماعية التي أُجريت عام 2013، والمعروفة باسم قضية الإمارات 94، ومن بينهم 59 شخصاً لا يزالون محتجزين تعسفياً بعد انقضاء مُدد الأحكام الصادرة ضدهم.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

سمو الشيخ محمد بن زايد بن سلطان آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

تويتر: @MohamedBinZayed

صاحب السمو،

تحية طيبة وبعد...

بساورنا القلق بشأن محاكمة 26 من سجناء الرأي، بمن فيهم أحمد منصور وناصر بن غيث ومحمد الركن، من

بين 87 رجلاً إماراتياً بتهم جديدة مُلققة. وقد بدأت هذه المحاكمة يوم 7 ديسمبر/كانون الأول 2023، أمام دائرة أمن الدولة في محكمة الاستئناف الاتحادية في أبوظبي. ومن بين المتهمين الآخرين 62 معارضاً سياسياً أُدينوا ظُلماً وحُكم عليهم بالسجن في المحاكمة الجماعية فادحة الجور المعروفة باسم قضية الإمارات 94، والتي اختُتمت في عام 2013. ولا يزال 59 منهم مُحتجزين تعسفياً بعد انقضاء مُدد الأحكام الصادرة ضدهم.

ووفقاً لما ذكره [مركز مناصرة معتقلي الإمارات](#)، وهو مجموعة معنية بحقوق الإنسان، وجّهت المحكمة إلى 43 شخصاً تهمة تأسيس "تنظيم إرهابي"، بينما وجّهت إلى 44 شخصاً آخرين تهمة دعم وتمويل التنظيم. و"التنظيم الإرهابي" المُشار إليه هو لجنة العدالة والكرامة، التي شكّلها متهمون في قضية الإمارات 94، في عامي 2010 و2011، للمطالبة باحترام حقوق الإنسان في الإمارات العربية المتحدة. وكان متهمون من المحاكمة الجماعية السابقة، المعروفة باسم قضية الإمارات 94، قد أُدينوا بالفعل وحُكم عليهم بالسجن لمُدَد مختلفة فيما يتصل بمشاركتهم في لجنة العدالة والكرامة، في عام 2013. ويتناقض هذا مع المادة 19(1) من [الميثاق العربي لحقوق الإنسان](#)، الذي تشكل الإمارات العربية المتحدة دولة طرف فيه، حيث تنصّ على أنه "لا يجوز محاكمة شخص عن الجُرم نفسه مرتين، ولمن تُتخذ ضده هذه الإجراءات أن يطعن في شرعيتها ويطلب الإفراج عنه". وقد انتهكت حقوق المتهمين في نيل محاكمة عادلة، بما في ذلك الحق في نظر قضيتهم في جلسة علنية أمام محكمة مستقلة ومحايده، وحقهم في إعداد دفاعٍ كافٍ، وحقهم في الحماية من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وحقهم في عدم تجريم الذات. وخلال الجلسة الثانية للمحكمة، يوم 14 ديسمبر/كانون الأول، اقتيد أهالي السجناء إلى غرفة منفصلة لمشاهدة مداوالات جلسة المحاكمة على شاشة، ولم يكن هناك صوت، مما منعهم من سماع المداوالات. ومنذ يوليو/تموز 2023، احتجزت السلطات معظم المتهمين في قضية الإمارات 94 رهن الحبس الانفرادي المُطوّل بمعزل عن العالم الخارجي. وقال سجين الرأي سالم الشحي للمحكمة، في جلسة يوم 7 ديسمبر/كانون الأول، إن السلطات أجبرته على التوقيع على "اعتراف" أثناء حبسه انفرادياً. ومن المقرر أن تُعقد الجلسة القادمة يوم 21 ديسمبر/كانون الأول.

نهيبُ بسموكم أن تأمروا بالإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن سجناء الرأي أحمد منصور، ومحمد الركن، وناصر بن غيث، وعن جميع الأشخاص الآخرين المُحتجزين تعسفياً ممن يُحاكمون في المحاكمة الجماعية الجارية دونما سبب سوى ممارستهم لحقهم في حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها؛ وأن تأمروا بإسقاط جميع التهم الموجّهة إليهم جراء ممارستهم لحقوقهم الإنسانية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

معلومات إضافية

منذ عام 2011، احتُجز عشرات الأشخاص في الإمارات العربية المتحدة فيما يتصل بالممارسة السلمية لحقهم في حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها. وفي عام 2013، وإثر [محاكمة جماعية](#) فادحة الجور شملت 94 متهمًا، فيما يُعرف بقضية الإمارات 94، أُدين 69 شخصًا وحُكم عليهم بالسجن لمُدَد تتراوح بين سبع سنوات و15 سنة، وصدرت الأحكام على عشرات منهم بسبب مطالبتهم بالإصلاح والديمقراطية. وبموجب القانون الإماراتي الساري آنذاك، كان هذا الحكم نهائيًا وغير قابل للاستئناف. ومن بين الأشخاص المحكوم عليهم، وعددهم 69، حُكم على خمسة أشخاص بالسجن سبع سنوات؛ وحُكم على 56 شخصًا بالسجن 10 سنوات؛ بينما حُكم غيابيًا على ثمانية أشخاص بالسجن 15 سنة. ولا يزال 59 ممن [سُجنوا في القضية](#) محتجزين تعسفيًا بعد انقضاء مُدَد الأحكام الصادرة ضدهم.

وفي 17 يوليو/تموز 2012، اعتُقل المحامي البارز لحقوق الإنسان والرئيس السابق لجمعية الحقوقيين الإماراتية، محمد الركن. وحُكم عليه، في يوليو/تموز 2013، بالسجن 10 سنوات، يعقبها الخضوع للمراقبة لمدة ثلاث سنوات، وذلك في نهاية المحاكمة في قضية الإمارات 94. وكان من المفترض أن يُطلق سراحه في 17 يوليو/تموز 2022.

وفي 17 مايو/أيار 2023، تم ترحيل المواطن التركي الإماراتي [خلف الرميثي](#) قسرًا من الأردن إلى الإمارات العربية المتحدة. وكان خلف الرميثي أحد المتهمين في قضية الإمارات 94، وحُكم عليه غيابيًا بالسجن 15 سنة، وكان يعيش في المنفى في تركيا على مدار العقد الماضي، ولكنه سافر إلى الأردن جَوًّا، يوم 7 مايو/أيار 2023، للبحث عن مدرسة عربية لأطفاله. وقالت وكالة أنباء الإمارات المملوكة للدولة، وهي تعلن نبأ ترحيله من الأردن والقبض عليه في الإمارات العربية المتحدة، إنه سوف تُعاد محاكمته بتهمة الانتماء إلى تنظيم ["يهدف إلى مناهضة المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام الحكم في دولة الإمارات العربية المتحدة"](#). وفي عام 2021، أُفرج عن منصور الأحمدي، بعد حوالي عام ونصف من انتهاء مدة الحكم الصادر ضده، حيث كان أحد المتهمين في قضية الإمارات 94 وحُكم عليه بالسجن سبع سنوات. وقد اعتُقل مجددًا في يونيو/حزيران 2023، بعد أن توجّه بناءً على استدعاء إلى جهاز أمن الدولة في أبوظبي. وقد أصبح كل من خلف الرميثي ومنصور الأحمدي حاليًا

متهمين في المحاكمة الجماعية الجديدة.

واعْتَقِل المدافع عن حقوق الإنسان أحمد منصور في 20 مارس/آذار 2017، وحُكِمَ عليه بالسجن 10 سنوات، في مايو/أيار 2018. وقد أُدينَ بتهم من بينها "الإساءة إلى هيبة ومكانة الدولة ورموزها، الذين تضمنوا قادتها". واحتُجِز أحمد منصور رهن الحبس الانفرادي منذ القبض عليه. وكان أحمد منصور، حتى القبض عليه، هو الصوت المستقل الوحيد المتبقي الذي تجرأ بما يكفي على المجاهرة بالحديث ضد انتهاكات حقوق الإنسان من داخل البلاد، بعد انتهاء محاكمة عام 2013 الجماعية.

ويقضي المدافع عن حقوق الإنسان ناصر بن غيث حُكْمًا بالسجن لمدة 10 سنوات، صدر ضده يوم 29 مارس/آذار 2017 من محكمة الاستئناف الاتحادية في أبوظبي. وقد أُدينَ بتهم، من بينها "نشر معلومات كاذبة" عن قادة الإمارات العربية المتحدة وسياساتها، وذلك استنادًا إلى تعليقات كتبها على منصة X (تويتر سابقًا)، ذكر فيها أن المحاكمة السابقة له مع أربعة أشخاص إماراتيين آخرين لم تكن عادلة. وخلال محاكمته في عام 2017، فرضت السلطات قيودًا على اتصاله بمحاميه، ولم يتمكن من إعداد دفاع كافٍ.

ويُذكر أن الإمارات العربية المتحدة لم تصادق بعد على عدد من المواثيق الأساسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. إلا أن كثيرًا من المواد الواردة في هذين العهدين مُستمدة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أصبح بمرور الوقت جزءًا من القانون الدولي العرفي، ومن ثم فهو مُلزم لجميع الدول.

لغة المخاطبة المُفضَّلة: اللغة العربية أو الإنجليزية

يمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 13 فبراير/شباط 2024

ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم إذا رغبتكم في إرسال مناشدات بعد الموعد المحدد.

الأسماء وصيغ الإشارة المُفضَّلة: أحمد منصور؛ محمد الركن؛ ناصر بن غيث (صيغ المذكر).